

WIPO/ACE/12/14

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 18 مايو 2017

اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد

الدورة الثانية عشرة

جنيف، من 4 إلى 6 سبتمبر 2017

المساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو في مجال إنفاذ حقوق الملكية الفكرية

وثيقة من إعداد الأمانة

ملخص

تُلقي هذه الوثيقة الضوء على السات الرئيسية للمساعدة التشريعية في مجال إنفاذ حقوق الملكية الفكرية التي تطلع بها أمانة المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) من خلال برنامجها رقم 17 "إذكاء الاحترام للملكية الفكرية". وتهدف الوثيقة إلى تقديم لمحة عامة عن إطار ونطاق ومضمون هذه المساعدة التي تُقدّم وفقاً لولاية اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد، بما يتماشى مع النتيجة المرتقبة 2.1 ("أطر تشريعية وتنظيمية وسياسية مكثفة ومتوازنة في مجال الملكية الفكرية") على النحو المحدد في برنامج الويبو وميزانيتها، وفي إطار التوصية 45 من توصيات أجندة الويبو للتنمية.

أولاً. الإطار

1. اعتمدت الجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) في عام 2008 هدف الويبو الاستراتيجي السادس المعنون "التعاون الدولي على إذكاء الاحترام للملكية الفكرية". ويدعو الهدف الاستراتيجي السادس إلى تهيئة بيئة مواتية تُعزز احترام الملكية الفكرية على نحو مستدام، انطلاقاً من روح التوصية 45 من توصيات أجندة التنمية¹. ويُعتبر برنامج الويبو رقم 17 ("إذكاء الاحترام للملكية الفكرية") البرنامج الرئيسي المُكلف بتنفيذ هذا الهدف الاستراتيجي. وتُعتبر مساعدة الدول الأعضاء من خلال تقديم المساعدة التشريعية المتعلقة بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية أحد أنشطة البرنامج 17، وفقاً

¹ التوصية 45 من توصيات أجندة التنمية تتطلب من الويبو "انتاج إنفاذ الملكية الفكرية في إطار الاهتمامات الاجتماعية الأوسع والانشغالات المعنية بالتنمية بصفة خاصة، بحيث "تسهم حماية حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها في تشجيع الإبداع التكنولوجي ونقل التكنولوجيا ونشرها تحقيقاً للمنفعة المتبادلة لمنتجي المعارف التكنولوجية وللمنتفعين بها وعلى نحو يؤدي إلى الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية وإلى تحقيق التوازن بين الحقوق والالتزامات"، بما يتفق مع المادة 7 من اتفاق تريبيس".

لولاية اللجنة الاستشارية المعنية بالإفاد والناتجة المرتبقة 2.1 ("أطر تشريعية وتنظيمية وسياسية مكيفة ومتوازنة في مجال الملكية الفكرية")، على النحو المحدد في برنامج الويبو وميزانيتها.

2. وتهدف هذه الوثيقة إلى تقديم مزيد من المعلومات والأفكار بشأن المساعدة التشريعية التي تُقدّم في مجال إنفاذ حقوق الملكية الفكرية. وتحتوي الوثيقة على إيضاحات بشأن نطاق هذه المساعدة، بما في ذلك بيانات إحصائية منذ 1 يناير 2014 ومضمونها.²

ثانياً. النطاق

3. بناء على طلب الدولة العضو، تُسدي أمانة الويبو المشورة بشأن الأحكام المتعلقة بإنفاذ الملكية الفكرية، بما يناسب احتياجات البلد الطالب وأوضاعه المحددة، ومع مراعاة مواطن المرونة والخيارات الواردة في الجزء الثالث من الاتفاق المتعلق بالجناب التجارية لحقوق الملكية الفكرية (اتفاق تريبس)³. وتُقدّم جميع خدمات المشورة التشريعية في إطار ثنائي في كنف الحياد والسرية. وتشتمل المساعدة المقدمة إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية على تعليقات على مشروع الأحكام الوطنية المتعلقة بإنفاذ الملكية الفكرية، ومشورة/مساعدة في إعداد الأحكام المتعلقة بإنفاذ الملكية الفكرية. ويمكن أن تسبق المساعدة التشريعية بعثة استشارية لمناقشة المسائل المتعلقة بإنفاذ الملكية الفكرية مع واضعي السياسات، وذلك حسب الحاجة التي تُعرب عنها الدولة العضو الطالبة. وتسترشد المساعدة التشريعية في مجال إنفاذ الملكية الفكرية بتوصيات أجددة التنمية رقم 13⁴ و14⁵ و45.

4. وغالباً ما ترد الأحكام المتعلقة بإنفاذ الملكية الفكرية في مشاريع قوانين الملكية الفكرية "الموضوعية" (مشروع قانون العلامات التجارية، ومشروع قانون التصاميم الصناعية، ومشروع قانون البراءات، ومشروع قانون حق المؤلف، إلخ)، وعادةً ما تُطلب المساعدة التشريعية فيما يتعلق بمشروع قانون الملكية الفكرية ذي الصلة برمته. وحينئذ تشتترك في العمل شتى شعب الويبو المختصة التي تقدم المساعدة التشريعية، مع شعبة إذكاء الاحترام للملكية الفكرية التي تتولى تنفيذ البرنامج 17 وتقديم تعليقات على الأحكام المتعلقة بالإفاد.

² تجدر الإشارة إلى أن الهدف الاستراتيجي السادس قد جرى تقييمه خلال الفترة من يناير 2010 إلى يونيو 2014

(<http://www.wipo.int/export/sites/www/about->


[wipo/en/oversight/iaod/evaluation/pdf/evaluation_strategic_goal_vi.pdf](http://www.wipo.int/export/sites/www/about-)). وتضمن التقييم معلومات عن المساعدة التشريعية بشأن إنفاذ الملكية الفكرية (الصفحة 12). وذكر في الفقرة 35 أن: "المقابلات التي أُجريت مع عينة من البلدان المستفيدة أكدت ارتفاع جودة المشورة وحيادها، واعتُبرت المشورة غير متحيزة. وبوجه عام، أعربت البلدان المستفيدة عن تقديرها لطريقة عرض الخيارات بمزاياها وعيوبها، بدلاً من الحلول الثابتة. وأبرزت هذه البلدان أيضاً أن تعليقات الويبو تضمنت اعتبارات بشأن مواطن المرونة الواردة في الجزء الثالث من اتفاق تريبس. وأثبت التقييم صحة تقدير البلدان المستفيدة من خلال الدراسة المكتبية لعينة مختارة عشوائياً من التعليقات المقدمة إلى الدول الأعضاء".

³ فيما يتعلق بالجزء الثالث من اتفاق تريبس بوصفه المعيار المرجعي للمساعدة التشريعية في مجال إنفاذ الملكية الفكرية، انظر الفقرة 7 أدناه.


⁴ "يتعين أن تكون المساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو، بوجه خاص، إنمائية الاتجاه ومدفوعة بحسب الطلب، مع مراعاة الأولويات والاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية ولا سيما البلدان الأقل نمواً وكذا مستويات التنمية المتفاوتة في الدول الأعضاء، وببغية أن تكون الأنشطة محل جداول زمنية لاستكمالها".

⁵ "تضع الويبو بتصريف البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً مشورتها بشأن تنفيذ الحقوق والالتزامات وإعمالها، وفهم مواطن المرونة في اتفاق تريبس والانتفاع بها، وذلك في إطار الاتفاق المبرم بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية".

5. ومنذ 1 يناير 2014، قُدِّمت 31 مجموعة من التعليقات (بالإضافة إلى خمس مجموعات قيد الإعداد).⁶



6. وكان التوزيع الجغرافي للدول الأعضاء المتلقية كما يلي:⁷



7. والأحكام الواحدة والعشرون الواردة في الجزء الثالث ("إنفاذ حقوق الملكية الفكرية") من اتفاق تريبس⁸ تتألف من الحد الأدنى للالتزامات أعضاء منظمة التجارة العالمية (مع إتاحة فترة انتقالية للبلدان الأقل نمواً، على النحو المبين أدناه) بالإضافة إلى مواطن المرونة والخيارات. ويُعتبر اتفاق تريبس الصك المعياري الدولي الوحيد المتعدد الأطراف الذي يتضمن مجموعة كاملة من القواعد المتعلقة بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية. ومن ثمّ، يشكل الجزء الثالث من اتفاق تريبس المعيار المرجعي لتقديم المساعدة التشريعية في مجال إنفاذ الملكية الفكرية: وفي ضوء هذه الأحكام، يُراجع مشروع الأحكام المتعلقة بالإنفاذ الذي يُطلب من أمانة الويبو التعليق عليه. ويتأشى هذا أيضاً مع المادة 4 من الاتفاق المبرم بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية.⁹

8. وتؤخذ في الاعتبار الاحتياجات والأوضاع المحددة السائدة في الدولة العضو الطالبة:

- حينما تكون الدولة العضو الطالبة عضواً في منظمة التجارة العالمية أيضاً، ومن ثمّ تكون مُلزمة، من حيث المبدأ، بالجزء الثالث من اتفاق تريبس، فمن المهم تحديد ما إذا كانت هذه الدولة العضو أهلاً لاعتبارها من البلدان الأقل نمواً أم لا؛ فالبلد الأقل نمواً لا يكون مُلزماً بتنفيذ أحكام الجزء الثالث من اتفاق تريبس قبل أن

⁶ العدد الخاص بعام 2017 يضع في الحسبان المجموعات الخمس من التعليقات التي سبق تقديمها والمجموعات الخمس من التعليقات المطلوبة والتي قيد الإعداد اعتباراً من تاريخ الوثيقة.

⁷ عدد البلدان المشاركة في الجدول 3 (32) أقل من عدد مجموعات التعليقات (36) الواردة في الجدولين 1 و 2 لأن بعض الدول الأعضاء طلبت المساعدة التشريعية أكثر من مرة، ومن ثمّ تلقت أكثر من مجموعة واحدة من التعليقات.

⁸ المواد من 41 إلى 61 من اتفاق تريبس.

⁹ http://www.wipo.int/treaties/en/text.jsp?file_id=305457

يُخرج من زمرة البلدان الأقل نمواً أو قبل 1 يوليو 2021¹⁰. ومع ذلك، إذا طلب أحد البلدان الأقل نمواً مساعدة الويبو التشريعية في مجال إنفاذ الملكية الفكرية، فإن التعليقات سوف تُقدّم إلى حد بعيد في ضوء الجزء الثالث من اتفاق ترييس - مع التنبيه المهم على طابعه غير الملزم - ما دامت أحكامه، التي تشمل نطاقاً واسعاً من الآليات الإجرائية والتدابير التصحيحية، تُقدّم إطاراً شاملاً للمعايير الدنيا المطبقة عملياً على الصعيد الدولي.

- تحتاج أمانة الويبو إلى أن تفهم فهماً جيداً جميع التشريعات ذات الصلة المتعلقة بالإنفاذ المعمول بها بالفعل في الدولة العضو الطالبة. وكثيراً ما توجد هذه الأحكام خارج قوانين الملكية الفكرية، في نصوص قانونية ذات طابع أعم، مثل التشريعات التي تنظم الإجراءات المدنية أو الجنائية، والقانون المدني، والقانون الجنائي، والقانون الجمركي، والتشريعات المتعلقة بحماية المستهلك، والمعايير، وتجارة السلع، وغيرها. ولهذا السبب، حينما تُطلب مساعدة تشريعية فيما يتعلق بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية بوجه عام، يُطلب أولاً من الدولة العضو أن تُقدّم معلومات عن الإطار القانوني الحالي من خلال الرد على استبيان قائم على الجزء الثالث من اتفاق ترييس ما لم تكن هذه المعلومات قد قُدمت بالفعل أو متاحة بسهولة¹¹.

9. وعندما يبدو أن أحد أحكام مشروع القانون المُعلّق عليه يثير مشكلة ما تشير إلى ضرورة تعديله، يمكن لأمانة الويبو أن تُقدّم أيضاً، بالإضافة إلى التعليقات والتفسيرات، مثالاً أو أكثر على الصياغة. وقد تكون، أو لا تكون، هذه الأمثلة مستمدة من قوانين سارية في بلدان أخرى. ويجري التشديد بانتظام على أن هذه مجرد أمثلة ولا يمكن اعتبارها أحكاماً نموذجية يجب اعتمادها كما هي.

ثالثاً. المضمون

10. عند تقديم المساعدة التشريعية في مجال إنفاذ الملكية الفكرية، تبدأ أمانة الويبو دائماً بالتذكير بالعناصر التالية: عند تنفيذ اتفاق ترييس، يتمتع أعضاء منظمة التجارة العالمية بحرية تطبيق أحكام إنفاذ الملكية الفكرية التي تتجاوز ما هو مطلوب في اتفاق ترييس، ما دامت هذه التدابير لا تتعارض مع الاتفاق¹². بيد أنه من المهم، عند اتخاذ هذا القرار، أن تأخذ السلطات الوطنية في الاعتبار الظروف الاجتماعية والاقتصادية السائدة، فضلاً عن مراعاة قلة الموارد المالية والبشرية. وترد في المادتين 7 و8 من اتفاق ترييس إشارات إلى ما قد ترغب الدول الأعضاء في النظر فيه من الشواغل الأوسع نطاقاً الخاصة بالأمور الاجتماعية والاقتصادية والصحة العامة والتوجه نحو التنمية.

11. وقد تخرج التعليقات عن نطاق الجزء الثالث من اتفاق ترييس، حيثما كان ذلك ملائماً. وقد توجد أوضاع متنوعة في هذا الصدد:

- يمكن للدولة العضو الطالبة أن تكون طرفاً في صك دولي أو إقليمي متعدد الأطراف يتضمن أحكاماً مُحدّدة تتعلق بالإنفاذ ولا يتناولها الجزء الثالث من اتفاق ترييس. وعلى وجه التحديد، عندما تطلب إحدى الدول الأعضاء مساعدة تشريعية فيما يتعلق بإنفاذ حق المؤلف والحقوق المجاورة، وعندما تكون هذه الدولة العضو

¹⁰ اتفاق ترييس، المادة 66.1. وفي عام 2013، قرر مجلس منظمة التجارة العالمية المعني باتفاق ترييس تمديد فترة الانتقال حتى 1 يوليو 2021، دون الإخلال بإمكانية تمديدتها تمديداً إضافياً في الوقت المناسب (https://www.wto.org/english/news_e/news13_e/trip_11jun13_e.htm).

¹¹ يمكن الاطلاع على المصادر الأخرى للمعلومات، متى كانت متاحة، في قاعدة بيانات الويبو القانونية (WIPO Lex) وفي التشريعات المتعلقة بالإنفاذ التي أُبلغ بها و/أو راجعها مجلس منظمة التجارة العالمية المعني باتفاق ترييس.
¹² المادة 1.1 من اتفاق ترييس.

طرفاً في معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف ومعاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي، تُقدّم، عند الضرورة، تعليقات بشأن تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالتدابير التكنولوجية¹³ ومعلومات إدارة الحقوق¹⁴.

قد تنشأ عن مشروع قانون ما بعض المشكلات المحددة التي لا يتناولها الجزء الثالث من اتفاق تريبس. فإذا كان الأمر كذلك، يُوجّه انتباه السلطات الوطنية إلى هذه المشكلات. على سبيل المثال، إذا كانت الأحكام تترك حق المدّعين المحتملين في رفع الدعوى موضع شك، فيقترح توضيح ذلك الحق من أجل اليقين القانوني. ومن الأمثلة الأخرى تقديم معلومات عن وضع ما يسمى "الإجراءات المبسطة" في إطار التدابير الحدودية¹⁵. وبالمثل، قُدّمت، عند الطلب، معلومات عن التطورات التشريعية وتطورات السوابق القضائية بشأن إنفاذ الملكية الفكرية في البيئة الرقمية¹⁶.

12. ويُعتبر الجزء الثالث من اتفاق تريبس، كما أشرنا، المعيار المرجعي للمساعدة التشريعية التي تقدمها أمانة الويبو في مجال إنفاذ الملكية الفكرية. ولا يسمح نطاق هذه الوثيقة وحجمها إلا بالفقرات التالية لتسليط الضوء على النقاط الرئيسية التي تُناقش عادة في ضوء الجزء الثالث من اتفاق تريبس، ولا سيما مواطن المرونة والخيارات الواردة في هذه الأحكام.

13. إن الالتزامات العامة الواردة في المادة 41 من اتفاق تريبس لن تثير، في الأحوال العادية، الكثير من الشواغل. ومن وجهة نظر مؤسسية، تلمس بعض الدول الأعضاء الطالبة لمساعدة تشريعية المشورة بشأن المحاكم المتخصصة في الملكية الفكرية. وفي هذا الصدد، بعد التذكير بعدم وجود أي التزام بإنشاء محكم متخصصة في الملكية الفكرية، على النحو المنصوص عليه صراحة في المادة 5.41 من اتفاق تريبس، يُناقش بأسلوب محايد كلٌّ من الفوائد المحتملة (مثل زيادة الخبرة في مجال الملكية الفكرية لدى قضاة متخصصين، وتوحيد ممارسات المحاكم فيما يتعلق بقضايا الملكية الفكرية، وتحسين اتساق الأحكام القضائية، وإمكانية التنبؤ بنتائج التقاضي) والجوانب السلبية (مثل التكاليف من حيث الموارد البشرية والمالية والهيكلية، والقدرة على تحمل التكاليف في ضوء كمية قضايا الملكية الفكرية في البلد المعني، والانفصال عن المشهد القانوني والاجتماعي الأكبر)، وتستدير هذه المناقشة بجملة أمور منها العمل المنجز في إطار اللجنة الاستشارية المعنية بالإفناذ¹⁷.

14. أما مسائل الأدلة في إطار الإجراءات المدنية فيمكن أيضاً تناولها لضمان الامتثال لمتطلبات أحكام اتفاق تريبس ذات الصلة¹⁸. ويتحقق ذلك من خلال تسليط الضوء على الخيارات المنصوص عليها في المادتين 2.43 و 47 من اتفاق تريبس، وعرض أمثلة على الصياغة الممكنة للأحكام إذا كانت الدولة العضو ترغب في تنفيذ هذه الخيارات.

15. وبالمثل، تُقدّم تعليقات تشريعية فيما يتعلق بالأحكام الخاصة بالتدابير المؤقتة، مع إيضاحات واقتراحات قد تكون مصحوبة بأمثلة على الصياغة الممكنة للأحكام بما يتماشى مع المادة 50 من اتفاق تريبس و/أو أمثلة على أحكام قانونية من الدول الأخرى الأعضاء في الويبو التي تطبق المادة 50 من اتفاق تريبس.

16. وكثيراً ما تكون الإجراءات المدنية، أي الأوامر القضائية¹⁹ والتعويضات²⁰ وغيرها من الجزاءات²¹، نقطة رئيسية في التعليقات التشريعية. وعلى وجه الخصوص، كثيراً ما يجري تناول المسائل المتعلقة بتنفيذ المادة 45 الخاصة بالتعويضات،

¹³ المادة 11 من معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف، والمادة 18 من معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي.

¹⁴ المادة 12 من معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف، والمادة 19 من معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي.

¹⁵ انظر الفقرة 18 أدناه.

¹⁶ نوقشت أيضاً التطورات المتعلقة بإنفاذ الملكية الفكرية في البيئة الرقمية داخل إطار اللجنة الاستشارية المعنية بالإفناذ. انظر

الوثائق: WIPO/ACE/9/20 to 24، WIPO/ACE/9/27، WIPO/ACE/10/18، و WIPO/ACE/10/20 to 21، WIPO/ACE/10/24 and 25 وغيرها.

¹⁷ انظر المساهمات السبع بشأن "آليات لتسوية منازعات الملكية الفكرية بطريقة متوازنة وشاملة وفعالة" المُجمّعة في الوثيقة WIPO/ACE/11/7.

¹⁸ المواد 42 و 43 و 47 و 1.50 (ب) و 50.1 من اتفاق تريبس. وعلاوة على ذلك، تُقدّم تعليقات بشأن تنفيذ المادة 34 من اتفاق تريبس الخاصة بعبء

الإثبات في قضايا براءات طريقة التصنيع، وذلك كلما طُلب تقديم مساعدة تشريعية بشأن الأحكام المتعلقة بالإفناذ في مشاريع قوانين البراءات.

وذلك بسبب الأهمية البالغة لتقدير التعويضات في دعاوى الملكية الفكرية ويسبب صياغة المادة 45 من اتفاق ترييس. وفي هذا الصدد، فيما يلي أهم المسائل المتكررة في المساعدة التشريعية (وأنشطة تكوين الكفاءات) – التي قد تستوجب مزيداً من العمل في إطار اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد:

- هل ستقتصر التعويضات على القضايا التي كان فيها المعتدي يتصرف بسوء نية، وفقاً للمعيار الأدنى للمادة 1.45، أم أنها ستكون متاحة أيضاً إذا كان المعتدون يعلمون أو كان من المفترض أن يعلموا أنهم مشاركون في نشاط مُتَعَدٍّ؟
 - كيف يُقِيمُ الضرر وكيف يُحَسَّبُ مقدار التعويضات؟ تتمثل إحدى الطرق النموذجية لتقييم الضرر في تعويض صاحب الحق عن أرباحه الفائتة، ولكن كيف تُحَسَّبُ الأرباح الفائتة؟
 - هل توجد إمكانية استرداد الأرباح، تنفيذاً لخيار المادة 2.45 من اتفاق ترييس؟ توجد هذه الإمكانية في كثير من الأنظمة القضائية، إما كبديل أو بالإضافة (الجزئية) إلى الأرباح الفعلية الفائتة.
 - هل تؤخذ في الاعتبار على النحو الكافي تكاليف اكتشاف التعدي والتصدي له (عن طريق إعلانات إضافية لمنافسة المنتجات المخالفة مثلاً) وإنهائه، بما في ذلك التكاليف القضائية؟ وماذا عن أتعاب المحامي المناسبة، التي يُعتبر أخذها في الاعتبار أمراً اختيارياً بموجب المادة 2.45 من اتفاق ترييس؟
17. وتنص المادة 46 من اتفاق ترييس على جزاءات أخرى، مثل سلطة الأمر بالتخلص من السلع المخالفة خارج القنوات التجارية أو إتلافها، فضلاً عن التخلص من المواد والأدوات التي تستخدم بصورة رئيسية في صنع السلع المخالفة، متى كانت هذه التدابير متناسبة. كما تُقدَّم، إذا لزم الأمر، تعليقات بشأن النطاق الدقيق لمبادئ المادة 46 من اتفاق ترييس²²، مع مراعاة العمل المنجز في اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد فيما يتعلق بمسألة التخلص من السلع المتعدية على الملكية الفكرية تحلصاً غير مضر بالبيئة²³، بالإضافة إلى أمثلة على الصياغة الممكنة. والتعليقات الخاصة بتنفيذ المادة 46 سوف تسري في كثير من الأحيان، بعد تغيير ما يلزم تغييره، على تنفيذ المادتين 59 و61 من اتفاق ترييس فيما يتعلق بالتخلص من السلع المتعدية و/أو الأدوات والمواد التي استُخدمت بصورة رئيسية في تصنيعها.

18. ويُخصَّص جزء كبير من المساعدة التشريعية لإسداء المشورة أو إبداء التعليقات بشأن مشاريع الأحكام الخاصة بالتدابير الحدودية في ضوء المواد من 51 إلى 60 من اتفاق ترييس. وعلى وجه أخص، تُدرس الجوانب التالية عن كثب: "1" ما إذا كانت التدابير الحدودية منصوص عليها في حالات استيراد السلع التي يُزعم أنها تحمل علامة تجارية مقلدة أو السلع التي يُزعم أنها تشكل قرصنة على حق المؤلف – وهو الحد الأدنى من الالتزام الذي تفرضه المادة 51 – أو، على العكس من ذلك، ما إذا كانت التدابير الحدودية منصوص عليها فيما يتجاوز المعيار الأدنى للمادة 51، وما إذا كان ذلك يتفق مع مقصد الدولة العضو الطالبة واحتياجاتها أم لا؛ "2" الإجراءات المتعلقة بالتدابير الحدودية، في ضوء المادة 52 وما بعدها من اتفاق ترييس. وتُقدَّم، إذا لزم الأمر، أمثلة على الصياغة المعدلة أو الصياغة الممكنة للأحكام الجديدة من أجل ضمان توافقها مع أحكام اتفاق ترييس ذات الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، تُشرَح، حيثما كان ذلك ملائماً، مواطن المرونة والخيارات الواردة في

¹⁹ المادة 44 من اتفاق ترييس.

²⁰ المادة 45 من اتفاق ترييس.

²¹ المادة 46 من اتفاق ترييس.

²² التعليقات الخاصة بمبادئ المادة 46 تأخذ في الاعتبار تقرير فريق منظمة التجارة العالمية، الصين – التدابير المؤثرة في حماية حقوق الملكية الفكرية

وإنفاذها، WT/DS/362R، 26 يناير 2009.

²³ انظر ديفيد بلاكيور، دراسة تتعلق بالطرق الحالية للتخلص من السلع المقلدة والسلع المقرصنة وتدميرها داخل إقليم آسيا والمحيط الهادئ (WIPO/ACE/6/8) ومارتن جارد، دراسة عن التخلص الآمن بيئياً من السلع المتعدية على الملكية الفكرية (WIPO/ACE/12/3).

المواد 57²⁴ و58²⁵ و60²⁶ من اتفاق تريبس من أجل مساعدة الدولة العضو على أن تتخذ، عن علم تام، قراراً بشأن استخدام أو عدم استخدام خيار واحد أو أكثر من هذه الخيارات. ولكي تكون التعليقات مفيدة وغنية بالمعلومات قدر الإمكان، يمكن أن تتضمن أيضاً معلومات عن المبادرات التشريعية الجديدة التي يُؤخذ بزمامها في بلدان أخرى وقد تضيف إلى ما هو منصوص عليه في اتفاق تريبس. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تتضمن التعليقات معلومات عن الاتجاه التشريعي القائم في عدة بلدان الممثل في استكمال التدابير الحدودية بما يتماشى مع المواد من 51 إلى 60 من اتفاق تريبس "بإجراءات حدودية مبسطة" لا يتناولها اتفاق تريبس، ما دام ذلك يوفر وسيلة فعالة من حيث التكلفة للتعامل مع استيراد السلع التي يُزعم أنها متعدية على حقوق الملكية الفكرية (تقليل وقت تخزين السلع المزعوم تعديها في المخازن بالإضافة إلى تحقيق نتائج إيجابية من حيث التكاليف وتوفير المساحة في المخازن؛ وتفاذي الإجراءات القضائية التي تستغرق وقتاً طويلاً وتحتاج إلى تكلفة أكبر). وبموجب هذا "الإجراء المبسط" يجوز إتلاف السلع المزعوم تعديها أو التخلص منها دون الحاجة إلى قرار بشأن موضوع القضية من السلطة المختصة، في ظروف محددة، لا سيما الموافقة – التي يمكن اعتبارها موجودة في ظروف محددة – على تدمير السلع من قبل كل من "1" صاحب الحق "2" والشخص الذي صدر باسمه الإقرار الجمركي للسلع أو صاحب السلع (أي المستورد أو المالك المتجهة إليه السلع)²⁷.

19. وتُقدّم أيضاً تعليقات بشأن تجريم انتهاكات الملكية الفكرية في ضوء المادة 61 من اتفاق تريبس. وتشمل المسائل التي كثيراً ما يجري تناولها ما يلي:

- عدم وجود أي التزام بالنص على إجراءات وعقوبات جنائية في القضايا بخلاف قضايا "التقليد المعتمد للعلامات التجارية أو قرصنة حق المؤلف على نطاق تجاري". ويُحدّد بدقة نطاق هذه المصطلحات ومعناها، وذلك في المقام الأول بالرجوع إلى تقرير فريق منظمة التجارة العالمية في القضية WT/DS/362R²⁸. وبالمثل، يُقدّم مزيد من التفاصيل عن مفهوم "النطاق التجاري" فيُشار إلى أنه يعني ضمناً أن النشاط المقصود يجب أن يكون ذا طابع تجاري، أي يُضطلع به من أجل الربح، وأن يكون بكمية معينة، أي بكمية كبيرة نوعاً ما²⁹. وإذا كانت الدولة العضو الطالبة ترغب في تجاوز ما تفرضه المادة 61 كحد أدنى (مثل الإجراءات الجنائية في حالة انتهاكات البراءات)، فيجري كذلك تناول آثار هذا المسلك³⁰.
- مستوى العقوبات، حيث تنص المادة 61 على أن العقوبات الجنائية المفروضة على التقليد والقرصنة ينبغي أن تكون رادعة ولكنها ينبغي أيضاً أن تتسق مع العقوبات المطبقة على الجرائم ذات الخطورة المكافئة. وفي إطار هذه الحدود، يتعين على كل دولة تحديد العقوبات المناسبة. وكثيراً ما تحذر التعليقات من العقوبات الدنيا التي من شأنها أن تقلل من حرية تصرف القاضي المختص في إصدار حكم متناسب في ضوء جميع الظروف ذات الصلة بالقضية.

²⁴ فيما يتعلق بحق الحصول على معلومات، انظر الجملة الأخيرة من المادة 57 من اتفاق تريبس.

²⁵ وفقاً للمادة 58 من اتفاق تريبس، يجوز لأعضاء منظمة التجارة العالمية أن يقرروا أن تتمتع السلطات المختصة بصلاحيّة التصرف من تلقاء نفسها لوقف الإفراج عن السلع التي يُزعم أنها متعدية.

²⁶ عملاً بالمادة 60 من اتفاق تريبس، لأعضاء منظمة التجارة العالمية الحرية في عدم تطبيق تدبير حدودي على السلع المستوردة بكميات ضئيلة، "أي الكميات الضئيلة من السلع ذات الصبغة غير التجارية التي ترد ضمن أمتعة المسافرين الشخصية أو تُرسل في طرود صغيرة".

²⁷ يمكن الاطلاع على مثال واضح على "الإجراء المبسط" في الإطار القانوني للاتحاد الأوروبي: لائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 2013/608 بشأن الإنفاذ الجمركي لحقوق الملكية الفكرية، الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي، 2013، L181/15، المادة 23(1).

²⁸ تقرير فريق منظمة التجارة العالمية، WT/DS/362R، في المرجع المشار إليه، الفقرة 520.7.

²⁹ المرجع السابق نفسه، الفقرة 544.7 و545.7.

³⁰ يُشار في هذا الصدد إلى الوثيقة CDIP/15/6 ("مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار القانوني المتعدد الأطراف وتنفيذها التشريعي على الصعيد الوطني والإقليمي – الجزء الرابع") المُقدّمة في إطار اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وتبحث هذه الوثيقة جملة أمور منها المرونة في فرض أو عدم فرض عقوبات جنائية عند إنفاذ البراءات.

رابعاً. خاتمة

20. يُحرص أشد الحرص على ضمان أن تكون المساعدة التشريعية في مجال إنفاذ الملكية الفكرية مفيدة وغنية بالمعلومات ومحايدة وموضوعية. وتستند المساعدة التشريعية في المقام الأول إلى الجزء الثالث من اتفاق ترييس، الذي لا يزال هو المعاهدة السارية الوحيدة المتعددة الأطراف التي تتضمن قواعد تفصيلية بشأن إنفاذ الملكية الفكرية بحد أدنى من الالتزامات فضلاً عن مواطن مرونة وخيارات. وتكون المساعدة التشريعية مصممة خصيصاً لتلبية احتياجات الدولة العضو الطالبة، مع المراعاة التامة للقيود البشرية والمالية، ولضرورة ضمان الامتثال للالتزامات الدولة العضو على الصعيد الدولي. فالمساعدة التشريعية، على وجه التحديد، قائمة على الطلب، وتُقدّم بهدف حماية المصلحة العامة (للدولة والمستهلكين) وكذلك أصحاب الحقوق، في توازن بين الحقوق والالتزامات بما يتماشى مع التوصيات 13 و14 و45 من توصيات أجندة التنمية.

[نهاية الوثيقة]